

# مرسوم بقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧١

## بشأن التوثيق

توثيق محرر يخصه شخصياً أو تربطه بأصحاب الشأن  
فيه صلة قرابة أو مصاهرة إلى الدرجة الرابعة .

مادة - ٤ -

لا يقوم الموثق بتوثيق أى محرر إلا إذا دفع الرسم  
المستحق عنه .

مادة - ٥ -

توثيق المحررات باللغة العربية ، وإذا كان أحد  
المتعاقدين يجهل هذه اللغة أو لا يجيدها استعنان الموثق  
بمترجم يقدمه المتعاقدون ويكون محل ثقتهم ، ويجب أن  
يوقع المترجم المحرر مع المتعاقدين والشهود والموثق .

مادة - ٦ -

يختخص كاتب العدل بتوثيق جميع المحررات الرسمية ،  
عدا ما كان منها متعلقاً بالوقف أو بالاحوال الشخصية .  
ومع عدم الالخل بالحكم قانون التسجيلات العقارية  
رقم ١ لسنة ١٣٦٧ هـ وأى اعلان آخر نافذ المفعول بشأن  
شهر وقيد الحقوق العينية على الاموال غير المنقوله ، يكون  
توثيق حجة الوقف وما يدخل عليها من تغيرات إمام أحد  
قضاء المحكمة الشرعية الكبرى .

ويوثق المحررات المتعلقة بالاحوال الشخصية بالنسبة  
إلى المسلمين أحد قضاة المحكمة الشرعية الكبرى .  
على أنه يجوز لرئيس دائرة العدل أن يفوض مأذونين  
في توثيق عقود الزواج والمصادقة عليها وشهادات الطلاق .  
اما غير المسلمين فيوثقون محرراتهم المتعلقة بالاحوال  
الشخصية إمام كاتب العدل أو إمام جهات التوثيق الخاصة  
بهم في قنصلياتهم .

بحن عيسى بن سليمان الخليفة حاكم البحرين  
وتابعه شاهزادته ناصر

بعد الاطلاع على المرسوم رقم (١) لسنة ١٩٧٠  
بانشاء مجلس الدولة ،  
وببناء على عرض رئيس دائرة العدل ،  
وبعد موافقة مجلس الدولة ،

رسمنا بالقانون الآتي :

مادة - ١ -

ينشأ مكتب بدائرة العدل يتولى توثيق المحررات  
التي يقضى القانون أو يطلب المتعاقدون توثيقها ، والتصديق  
على التوثيقات وإثبات التاريخ في المحررات العرفية ،  
ووضع الصيغة التنفيذية على صور المحررات الواجبة  
التنفيذ ، وحفظ أصول المحررات التي تم توثيقها واعداد  
فهارس للمحررات التي توثق واعطاء الصور التي تطلب من  
المحررات الموثقة واعطاء الشهادات بحصول التصديق على  
التوثيقات أو إثبات التاريخ في المحررات العرفية .

ويرأس هذا المكتب كاتب العدل ويساعده عدد من  
الموثقين يعينون بقرار من رئيس دائرة العدل .

مادة - ٢ -

يؤدى كاتب العدل والموثقون المساعدون قبل مباشرة  
اعمالهم يميناً إمام رئيس دائرة العدل بأن يقوموا باعمال  
وظائفهم بالذمة والصدق .

مادة - ٣ -

لا يجوز لكاتب العدل أو أى موثق آخر ان يباشر